

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير والعلوم المالية

والمحاسبية

قسم العلوم المالية والمحاسبية

المستوى: السنة الثالثة

التخصص: مالية البنوك والتأمينات

دروس في مقياس:

التأمين و التأمين التكافلي

المحاضرة الرابعة : بعنوان عقود إعادة التأمين التجاري

أولاً: مفهوم إعادة التأمين وأهم عناصره: ظهر إعادة التأمين نتيجة لضخامة عمليات التأمين التي ترفضها شركات التأمين، والتي قد يكون التعويض عنها عند وقوع الخطر يفوق طاقة هذه الشركات وامكانياتها المادية، ظهرت الحاجة إلى إيجاد وسائل لتوزيع المخاطر المؤمن عليها فيما بين شركة التأمين ومن ضمن هذه الوسائل ما يطلق عليه بإعادة التأمين. ولقد بدأت فكرة إعادة التأمين في القرن الرابع عشر، كما تمت أول اتفاقية لإعادة التأمين في أوروبا في عام 1821م، وهي اتفاقية متبادلة لإعادة التأمين بين شركة بلجيكية وأخرى فرنسية، كما تم إنشاء أول شركة لإعادة التأمين في ألمانيا في عام 1846م.

1.التعريف بعقد عمليات إعادة التأمين: يمكن تعريف عقد إعادة التأمين وفقاً لما يلي:

جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان سنة الثالثة تخصص مالية البنوك و التأمينات أ بن عزة إكرام

-عرف عقد إعادة التأمين على أنه: "عقدا بمقتضاه ينقل المؤمن المباشر (المؤمن الأصلي) إلى معيد التأمين (شركة إعادة التأمين) جزءا من الأخطار التي تعاقد عليها، وذلك بقصد تحقيق أكبر قدر ممكن من التناسق بين هذه المخاطر".

-كما عرف على أنه: "دفع شركة التأمين جزءا يتفق عليه من أقساط التأمين التي تحصل عليها من المستأمنين إلى شركة إعادة التأمين، تضمن هذه الأخيرة نظير ذلك تحمل جزء من الخسائر في حال وقوع الخطر المؤمن ضده".

-وعرف كذلك على أنه "تحويل أعباء المؤمن عليها من المؤمن إلى معيد التأمين، وتعويض المؤمن من قبل معيد التأمين عما يتم دفعه للمؤمن لهم إذا تعرضوا للضرر أو الخسارة".

2. خصائصه: من التعاريف السابقة نخلص إلى خصائص التي تميز عقد إعادة التأمين، والتي تمثلت فيما يلي:

- إعادة التأمين عقد قائم بذاته بين شركة التأمين المباشر وشركة إعادة التأمين، فهو عقد من عقود التأمين التجاري؛

- شركة التأمين المباشر تدفع لشركة إعادة التأمين حصة أقساط التأمين المستحقة لها من المؤمن لهم بمقتضى العقد المبرم بينهما؛

- تحمل شركة إعادة التأمين حصة المخاطر التي التزمت بها شركة التأمين المباشر نظير ما تتسلمه من أقساط؛

-لا توجد علاقة قانونية تربط ما بين المؤمن لهم والعقد المبرم ما بين شركة التأمين المباشر وشركة إعادة التأمين، حيث أن شركة التأمين المباشر هي المسؤولة مباشرة أمام المؤمن لهم عند حدوث الضرر.

3. عناصر عقد إعادة التأمين: يتكون عقد إعادة التأمين من طرفين رئيسيين هما:

1.3. المؤمن الأصلي: وهو شركة التأمين التي تقوم بعملية التأمين وتسمى أيضا بالمؤمن

المباشر، وعلى هذا الطرف التزامات اتجاه الطرف الآخر منها:

أ-الإبلاغ الفوري عن حدوث الخطر لشركة إعادة التأمين؛

ب-تقديم تقرير عن الحادث أو الضرر؛

ج-الإلتزام بدفع الأقساط المتفق عليها.

2.3. شركة إعادة التأمين: هي شركة من شركات التأمين تقوم بتحمل جزء من المخاطر التي

يلتزم بها المؤمن الأصلي، وتلتزم شركة إعادة التأمين بما يلي:

أ- تطبيق نصوص وثيقة التأمين ودفع التعويض المتفق عليه عند حدوث الخطر؛

ب- الالتزام بتقديم وثائق أو معلومات يطلبها المؤمن الأصلي؛

ج- الالتزام بإنشاء ودیعة لدى المؤمن الأصلي تكون ضمانا له.

ثانيا: أهمية وأسباب لجوء الشركات لإعادة التأمين

1. أسباب لجوء الشركات لإعادة التأمين: هناك عدة أسباب وراء لجوء شركات التأمين

لإعادة التأمين، والتي يمكن حصرها فيما يلي:

1.1 تحقيق الحماية والضمان: إن أحد الأسباب التي تدعو شركات التأمين المباشر

(المؤمن) لشراء إعادة التأمين هو التخلص من الشك، والاحتياط من وقوع الخسارة.

2.1 التوازن والاستقرار: إعادة التأمين تساعد شركات التأمين على تجنب التقلبات الشديدة

في كلفة وعدد الخسائر بين السنة والأخرى، وخلال السنة نفسها.

3.1 الطاقة الاستيعابية: لكل شركة طاقة استيعابية محدودة ماليا بالنسبة لحجم الخطر الذي

تستطيع قبوله، وبشراء إعادة التأمين فإن شركة التأمين المباشر يمكنها زيادة طاقتها

الاستيعابية للخطر المؤمن عليه.

4.1 الكوارث: إن شركة التأمين المباشرة ليست مستثناة من احتمال تعرضها للكوارث

الشاملة، وهذا قد يعرضها لمشاكل مالية يستوجب عليها تجنبها، والشركة تستطيع تجنب هذا

الأمر عن طريق نقل جزء كبير من هذا الخطر لمعيد التأمين.

2. أهمية إعادة التأمين: يمكن تلخيص أهمية عملية إعادة التأمين في النقاط التالية:

-تسمح عملية إعادة التأمين بتفتيت الأخطار المركزة وتحويلها إلى أخطار قابلة للتأمين،

الأمر الذي ينتج عنه توفير نوع من الحماية التأمينية لمثل هذا النوع من الأخطار، فتعمل كل

شركة تأمين مباشر على الاحتفاظ بأجزاء بسيطة من عدد كبير؛

- عملية إعادة التأمين تشجع شركات التأمين المباشر على زيادة قدراتها الاستيعابية، من

خلال قبولها الاكتتاب في عمليات عديدة ومهما كانت درجة المخاطر فيها، بالنظر إلى أن

المؤمن المباشر يعلم مسبقا أن آلية إعادة التأمين تمكنه من الاحتفاظ بجزء من هذه العمليات تتلاءم وقدراته المالية ويعيد تأمين الباقي ، مما يؤدي بشركات التأمين إلى زيادة نشاطاتها وتوسيع عملياتها التأمينية؛

- تساعد عملية إعادة التأمين من الناحية التمويلية، سواء بالنسبة للمؤمن المباشر أو معيد التأمين، عن طريق تحويل الأقساط والتعويضات بينهما.

- إن عملية إعادة التأمين تمكن شركات التأمين المباشر من اكتساب الخبرات من شركات إعادة التأمين؛

- عملية إعادة التأمين تساعد على توزيع عبئ الخسائر، التي قد يتعرض إليها الاقتصاد الوطني لبلد ما، إلى خارج الحدود من خلال مشاركة العديد من الهيئات وشركات التأمين في العالم على تقاسم تحمل المخاطر، وتظهر الأهمية جليا خاصة في المخاطر الكبرى والمركزة، مثل المخاطر المترتبة على الكوارث الطبيعية.

ثالثا: طرق وأساليب إعادة التأمين: تتم عملية إعادة التأمين من خلال ثلاث طرق رئيسية يمكن إيجازها فيما يلي:

1. الطريقة الاختيارية: وفقا لهذه الطريقة تكون حرية الاختيار مكفولة لكل من المؤمن المباشر ومعيد التأمين، وللمؤمن المباشر تحديد الجزء الذي يحتفظ به، والجزء الذي يعيد تأمينه من كل عملية، فإذا كانت العملية جيدة فإنه يحتفظ لنفسه بجزء كبير منها، أو قد يحتفظ بها كاملة لنفسه ولا يعيد تأمين أي جزء منها، وعلى العكس من ذلك إذا رأى عدم استطاعته على تحمل الخسارة المتوقعة من جراء وقوع الخطر حيث يحتفظ بجزء بسيط منها ويعيد تأمين الجزء المتبقي، ومن ناحية أخرى فإن لمعيد التأمين الحرية في قبول أو رفض عملية إعادة التأمين من المؤمن المباشر، وذلك بعد دراستها من الناحية الفنية.

2. الطريقة الإجبارية (إعادة التأمين بالاتفاقية): وهي تقوم أساسا على اتفاقية إعادة التأمين مع شركة أو شركات إعادة التأمين، بمقتضى هذه الطريقة يتفق الطرفان مسبقا على نسبة أو جزء من مبلغ عقد التأمين، وتكون الاتفاقية ملزمة لك من المؤمن المباشر ومعيد التأمين في حدود النسبة أو الجزء المتفق عليه.

إن طريقة إعادة التأمين بالاتفاقية تقضي على العيوب التي شابت الطريقة الاختيارية، كما أنها تعمل على توفير الجهد والوقت والمصاريف، مما يساعد على أن تكون العمولة بها أكبر من العمولة بالطريقة الاختيارية، إلا أن ما يعيب هذه الطريقة أن المؤمن المباشر يكون مجبرا بإعادة تأمين جميع العمليات التي تدخل ضمن نطاق الاتفاقية الجيدة منها والرديئة، بما يؤدي إلى تفويت أرباح محققة للمؤمن المباشر بالنسبة للعمليات الجيدة، أما بالنسبة لهيئة إعادة التأمين فإنها مجبرة أيضا على تغطية عمليات رديئة (مرتفعة الخطورة) نظرا لدخولها ضمن نطاق الاتفاقية.

3. طريقة مجتمعات إعادة التأمين (أو طريقة الحساب المشترك): وهي قيام عدد من الشركات ذات القدرات المالية والفنية الكبيرة بالتعاون بينها على إنشاء حساب مشترك، وذلك لكافة العمليات التي تعقدها تلك الشركات وتحدد في الاتفاقية، حيث يميز تلك العمليات المخاطرة الكبيرة (مثل أخطار الحروب، والكوارث الطبيعية، التأمين على الانبعاثات النووية، وغيره). وتحدد الاتفاقية المشتركة النسبة التي تغطيها كل شركة من العمليات المختلفة المنصوص عليها في الاتفاقية وكيفية توزيع الأقساط المجمعة على الشركات المختلفة الداخلة في نظام المجمع على أساس النسب المحددة من قبل ويتم توزيع الخسائر بين الشركات على أساس نفس النسب المحددة، كما تحدد الاتفاقية نسبة العمولة للشركة التي حصلت على العملية، كما يتميز المجمع بالاستقلالية في تسييره عن الشركات المنشأة له.